

الحماية الجنائية للجنين

دراسة مقارنة

رسالة

مقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية
للحصول على درجة دكتور في الحقوق

مقدمة من

الطالبة/ أميرة عدلى أمير عيسى خالد

إشراف

الأستاذ الدكتور/ عبد الفتاح مصطفى الصيفى

أستاذ القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية

لجنة الحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ أحمد فتحى سرور

أستاذ القانون الجنائى

بكلية الحقوق جامعة القاهرة - ورئيس مجلس الشعب «رئيساً»

الأستاذ الدكتور/ عبد الفتاح مصطفى الصيفى

أستاذ القانون الجنائى

بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية (عضواً مشرفاً)

الأستاذ الدكتور/ قنوح عبد الله الشاذلى

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى

بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية (عضواً)

خطة البحث:

سوف نتبع في هذا البحث طريقة الاستقراء فالتحليل فالاستنباط متبعين طريقة التاصيل التي تقوم على التأليف بين وجهات النظر المتشابهة ثم نخلص من خلال المقارنة إلى استنباط الحكم الذي يبدوا لنا صوابه في نطاق الشرعية الجنائية لحماية الجنين.

وتحديد ما يترتب على التقنية الطبية المستحدثة في مجال الأجنة من مشاكل، مع تحديد الضوابط والنظم القانونية التي وضعها المشرعون في القانون المقارن في النظام الفرنسي والبريطاني وبعض الدول الأخرى ونستخلص من ذلك أهم المبادئ القانونية العالمية والأنظمة الدولية راغبين أن يتناولها المشرع المصري لمواكبة التطور القانوني في هذا المجال وذلك حماية لحق الجنين البشري في الحياة وفي ضوء التشريع الإسلامي.

وعلى هذا فقد قمت بعون الله بدراسة الحماية الجنائية للجنين في ضوء التقنيات المستحدثة في القوانين الوضعية مع المقارنة بالفقه الإسلامي وقسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أبواب على النحو الآتي:

الباب الأول: في أطوار الوجود الإنساني:

وتعرضت فيه لبداية الحياة البشرية وخلق الإنسان الأول ثم لنسله عن طريق الحمل نتيجة النكاح الصحيح وغير الصحيح ولتمييز خلق وتكوين الإنسان كجنين عن غيره من المخلوقات وتعرضت للحمل نتيجة الزنا والاعتصاب وموقف التشريعات المختلفة من الحمل نتيجة الزنا والاعتصاب، وتعرضت للحمل نتيجة التقنيات المستحدثة في كل من التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي وللحمل في ظاهرة تأجير الأرحام وبنوك الأجنة والبويضات الأنثوية وللحمل نتيجة الاستساخ البشري.

الباب الثاني: في حق الجنين في الحياة وحقوقه المحمية شرعاً:

وفيه تعرضت لحماية حق الجنين في الحياة داخل وخارج الرحم، وحماية حق الجنين في ضوء الممارسات الطبية المستحدثة. وحماية الجنين في مجال المعاملة العقابية للأم الحامل، ثم تعرضت لبيان الحقوق الشرعية للجنين وحماية حق الجنين في الأهلية والذمة وإثبات نسب الجنين في الحمل بالطرق الطبيعية وفي التقنيات المستحدثة في حالة التلقيح الصناعي وفي حالة

الاستنساخ البشرى وتحديد حق الجنين فى استحقاقه فى الميراث وتعرضت للأحكام المتعلقة بحماية الجنين فى التقنيات المستحدثة كما فى حالة التلقيح الصناعى وفى حالة تأجير الأرحام وبنوك الأجنة والنفط وحماية الجنين نتيجة الاستنساخ البشرى.

الباب الثالث: فى أحكام الحماية الجنائية للجنين:

وفيه تعرضت للحمل باعتباره الجانب المفترض للحماية القانونية والشرعية للجنين مع بيان أساس تكوين الجنين وأطوار خلقه فى بطن الأم وتحديد موعد بداية حياة الجنين ونهاية وصف الجنين، مع بيان مدى الحماية الجنائية للجنين. كما تعرضت للأحكام المتعلقة بإجهاض الجنين بين الإباحة والتحریم ثم لحالات إباحة الإجهاض استثناء كما فى حالة الضرورة أو لدواع طبية ولحالات الإجهاض محل الاختلاف فقها وشرعا فى إباحتها كما فى حالة الإجهاض لأسباب اقتصادية واجتماعية أو للتخلص من حمل سفاح ثم تعرضت فيه أيضا للنموذج القانونى لجريمة الإجهاض فعرفنا جريمة الإجهاض مع بيان أركانها المادى والمعنوى، مع بيان موضع كل من الشروع والمساهمة فى جريمة الإجهاض، ثم حددنا صور جريمة الإجهاض من إجهاض الغير للحمل وإجهاض الحامل نفسها.

وسوف نختم البحث بخاتمه نوجز فيها أهم ما توصلنا إليه من نتائج وتوصيات.

والله ورا التوفيق،،،،